

اتفاقية مجلس التعاون الخليجي

نوع الاتفاقية: اتفاقية التجارة الحرة واتفاقية التكامل الاقتصادي

المجال الذي تغطيه: الاتحاد الجمركي

المجال الذي تغطيه: السلع

تاريخ السريان الاتفاقية: يناير 2003

الدول الموقعة على الاتفاقية حالياً:

الكويت	عُمان
الإمارات	السعودية
البحرين	قطر

الهدف من الاتفاقية:

- 1 التعرف الجمركية للمجتمع الدولي.
- 2 اللوائح والإجراءات الجمركية الموحدة
- 3 نقطة دخول واحدة عند تحصيل الرسوم الجمركية الموحدة
تتقل ال تسلع بين دول مجلس التعاون الخليجي بدون قيود جمركية أو غيرها من القيود، مع مراعاة تطبيق اللوائح المتعلقة بالحجر البيطري والزراعي وال تسلع المحظورة والمقيدة.
- 4 معاملة السلع التي تُنتج في دول مجلس التعاون الخليجي كمنتجات وطنية.
- 5 توحيد مجموعة القوانين التجارية بين دول المجلس.
- 6 معاملة مواطني دول مجلس التعاون معاملة متساوية في كافة المجالات الاقتصادية دون تفرقة أو تمييز، والتي تشمل:

- التنقل والإقامة
- العمل في القطاعين الحكومي والخاص
- التأمينات الاجتماعية والتقاعد
- ممارسة العمل مهن وال حرف
- المشاركة في كافة الأنشطة الاقتصادية والاستثمارية والخدمية
- التملك العقاري
- تحويل رأس المال
- المعاملة الضريبية
- تداول الأسهم وشرائها، وتأسيس الشركات
- الاستفادة من الخدمات التعليمية والصحية والاجتماعية.